عوامل تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

Factors for developing the small and medium enterprises sector in Algeria

د.براي الهادي

جامعة العربي التبسي-تبسة، elhadihadi17@gmail.com

تاريخ الاستلام: 10 /2020/08 تاريخ القبول: 15 /2020/08 تاريخ النشر: 03 /2020/09

ملخص:

تناولت هذه الدراسة إشكالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل تنميتها لحالة الجزائر، وكان هدفنا تشخيص حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، والتعرض لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وهيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واستخدمنا المنهج الوصفي التحليلي، من خلال عدة عناصر أساسية، واستنتجنا أن الجزائر اعتمدت على سياسة تشجيع وتدعيم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تفعيل دورها في الاقتصاد، وكما لاحظنا أن الجزائر بحاجة إلى زيادة العمل من أجل توجيه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو القطاعات الاقتصادية الأساسية كالصناعة والزراعة.

كلمات مفتاحية: مؤسسات صغيرة ومتوسطة، تأهيل، دعم....

تصنيف JEL : L26, L32, L53

Abstract:

This study dealt with the problem of small and medium enterprises and their development factors for the case of Algeria, and our goal was to diagnose the situation of small and medium enterprises in Algeria, and exposure to the rehabilitation of small and medium enterprises, and organizations supporting small and medium enterprises in Algeria, and we used the descriptive and analytical approach, through several basic elements, and we concluded that Algeria adopted On the policy of encouraging and supporting the establishment of small and medium enterprises in order to activate their role in the economy, and as we have noted that Algeria needs to increase work in order to direct the small and medium enterprises sector towards basic economic sectors such as industry and agriculture.

Keywords: PME, Training, Support…

Jel Classification Codes: L26, L32, L53.

المؤلف المرسل: د.براي الهادي، الإيميل: elhadihadi17@gmail.com

مقدمة:

تمثل تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتفعيل دورها التنموي بصفة عامة، ودورها في إيجاد فرص عمل والحد من البطالة بصفة خاصة، هدف محوري هام في جميع الدول، والمساهمة في تفعيل التشغيل والتخفيف الضغط على أسواق العمل نتيجة للعدد الكبير للداخلين الجدد لسوق العمل، والمساهمة في زيادة القيمة المضافة ة ودعم الصناعات الكبيرة الوطنية وتحسين تنافسية القطاع الإنتاجي، وتعزيز في جهود الابتكار وتنويع الهيكل الاقتصادي، كما يمثل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حجر الزاوية في النهوض بالقطاع الخاص وتخفيف العبء على القطاع العام، ولقد أولت الجزائر اهتماما خاصا بهذا القطاع، وتتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكثير من القيود والمعوقات، وتسعى الدولة جاهدة للتغلب عليها بغرض إحياء الدور التنموي لهذه المؤسسات.

وعليه تبرز إشكالية البحث في التساؤل التالي: **ما هي ملامح تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟**

للإجابة على هذه الإشكالية نتناول عدة عناصر فرعية، تتعلق بالجانب النظري لمتغيرات الدراسة، والتعرض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والجهود المبذولة من أجل دعمها، بالإضافة إلى تحليل آليات دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1. مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

يمكن اعتبار ما جاء في التقرير الخاص ببرنامج التنمية لوزارة الصناعة والطاقة ضمن المخطط الرباعي الثاني (1974-1977) تعريف عملي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، والذي عرف هذه المؤسسات على أنها: كل وحدة إنتاج مستقلة قانونيا وتشغل أقل من 500 عامل وتحقق رقم أعمال أقل 15 مليون دج، واستثماراتها لا تتجاوز 10 مليون دج، وتأخذ أحد الأشكال التالية: المؤسسات التابعة للجماعات المحلية (مؤسسات ولائية وبلدية)، فروع المؤسسات الوطنية، الشركات المختلطة، المؤسسات المسيرة ذاتيا، المؤسسات الخاصة (MII, 1972, P14).

وكانت ثاني محاولة لتعريف هذه المؤسسات جاءت من قبل المؤسسة الوطنية للهندسة وتنمية الصناعات الخفيفة بمناسبة الملتقى الأول حول الصناعات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم تعريفها على أنها: كل مؤسسة تشغل أقل من 200 عامل وتحقق رقم أعمال أقل من 10 مليون دج (ID PME A, 1983, P44).

وصدرت المحاولة الثالثة للتعريف خلال الملتقى الوطني حول تنمية المناطق الجبلية، حيث تم تعريف هذه المؤسسات على أنها كل وحدة إنتاج أو وحدات خدمات صناعية ذات حجم صغير تتمتع بالتسيير المستقل وتأخذ إما شكل مؤسسة خاصة أو مؤسسة عامة، وهي مؤسسات محلية (بلدية وولائية).

وعلى غرار الجهود السابقة، يمكن القول أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القوانين الجزائرية بقي غائبا إلى أن وضعت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعريفا رسميا من خلال القانون رقم 18/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أعطى المشرع تعريفا يضع حدا للفراغ القانوني الحاصل، والجدل القائم حول الموضوع، ويحدد التدابير الكفيلة لمساعدتها ودعم ترقيتها في ظل التوجه الجديد نحو اقتصاد السوق، وهنا تجدر الإشارة بأن الجزائر تبنت ميثاق بولوني (La Charte de Bologne) في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو ميثاق يكرس التعريف الذي حدده الاتحاد الأوربي سنة 1996، والذي كان موضع توصية للبلدان الأعضاء في الاتحاد (بوهرة، 2003، ص08).

وحسب ما جاء في المادة الرابعة من الفصل الأول من القانون رقم 18/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات، تشغل من 01 إلى 250 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دج، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دج، وتستوفي معايير الاستقلالية.

والمقصود بالمؤسسة المستقلة في مفهوم القانون كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

واعتمد القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على عدد العمال، قيمة المبيعات والحصيلة السنوية، وهي معايير كمية من أجل إيجاد حدود بين المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة من جهة وتمييزها عن بقية المؤسسات الكبيرة من جهة أخرى، وتعتبر هذه المعايير من بين أكثر المعايير استخداما وشيوعا، كما استعمل المشرع الجزائري معيارا نوعيا عند اشتراط استيفاء معايير الاستقلالية.

وتم إصدار قانون جديد رقم 17-02 بتاريخ 11 جانفي 2017 يعدل ويتمم القانون التوجيهي لسنة 2001، ويتضمن القانون التوجيهي الجديد لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث جاء القانون لتعديل الحدود المالية (رقم الأعمال والحصة السنوية) الفاصلة بين كل من المؤسسات المصغرة، الصغيرة، والمتوسطة، بما يتوافق مع التطور الاقتصادي الحاصل وأهداف الدولة لتطوير هذا القطاع.

وحسب المادة الخامسة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2017 فإنه: تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات، تُشغل من 01 إلى 250 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (04) مليار دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (01) دينار جزائري، وتستوفي معايير الاستقلالية.

وتهدف الجزائر من وراء التركيز على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى بعث النمو الاقتصادي، وتحسين بيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما المبتكرة منها، والحفاظ على ديمومتها، وتحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقدراتها في مجال التصدير، وترقية ثقافة المناولة، وأخيرا، تحسين معدل الاندماج الوطني وترقية المناولة.

وتسعى الجزائر من خلال تدابير مساعدة ودعم ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى:

-نشر وترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري والقانوني والاقتصادي والمالي والمهني والتكنولوجي المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تشجيع كل مبادرة تسهل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على العقار؛

-العمل على وضع أنظمة جبائية مكيفة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تشجيع وتعزيز ثقافة المقاولة، وكذا التكنولوجيات الحديثة والابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها؛

-تشجيع الجمعيات المهنية وبورصات المناولة والتجمعات؛

-تعزيز التنسيق بين أجهزة إنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستويين المركزي والمحلي.

2.تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

ظهر مصطلح التأهيل في إطار أول مرة في البرتغال في إطار وسائل دعم اندماج البرتغال مع الاتحاد الأوروبي من خلال البرنامج الاستراتيجي لتنشيط وتحديث الاقتصاد البرتغالي، ثم أصبح التأهيل مصطلح خاص بدول العالم الثالث خاصة الدول التي كانت تنتهج النظام الاشتراكي.

لقد وردت عدة تعاريف خاصة بمفهوم التأهيل، إلا أنها تتفق جميعا على أن التأهيل هي تلك العملية التي تقترن دائما بتحسين تنافسية المؤسسة، فقد عرفت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI) سنة 1995 التأهيل بأنه عبارة عن مجموعة برامج وضعت خصيصا للدول النامية التي هي في مرحلة الانتقال من أجل تسهيل اندماجها ضمن الاقتصاد الدولي الجديد والتكيف مع مختلف التغيرات (قوريش، 2006، ص1048).

ويعرف أيضا بأنه مجموعة من الإجراءات التي تتخذها السلطات قصد تحسين موقع المؤسسة في إطار الاقتصاد التنافسي، أي أن يصبح لها هدف اقتصادي ومالي على المستوى الدولي، خاصة في إطار عولمة المبادلات وترابط العلاقات الاقتصادية الدولية، فعملية التأهيل لا يمكن تحقيقها إلا من خلال تبني المؤسسة في حد ذاتها لإجراءات وإصلاحات داخلية على المستويات التنظيمية، الإنتاجية، الاستثمارية والتسويقية، وبالتالي فهدف عملية تأهيل المؤسسة لا تتعلق فقط بجانب الإدارة أو التسيير والأسواق المالية والتشغيل، وإنما يخص أيضا مجموعة الهيئات المؤسساتية المحيطة أو المتعاملة مع المؤسسة (بلغرسة، 2001، ص147).

ويعني التأهيل تطوير المؤسسة من أجل أن تصبح قادرة على المنافسة من ناحية الجودة والكفاءة والفعالية الداخلية في استخدام مواردها، حتى تضمن شروط البقاء وتحقيق مردودية اقتصادية، وبالتالي فالتأهيل يعني التنافسية والتي أصبحت عالمية، ومعنى ذلك مساعدة المؤسسات الصناعية على مواجهة وضعها الصعب من ناحية الجودة والكفاءة في التسيير، وعدم تركها تواجه مصيرها لوحدها (رزيق، بوزعمور، 2001، ص07).

عرفت الجزائر على امتداد الفترة (1998-2014) عدة برامج لتأهيل المؤسسات الجزائرية، يتم إيجازها فيما يلي (يحي، 2013، ص284):

-برنامج الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (1998-2002)؛

-برنامج وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة (2000-2006)؛

-البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات (2007-2010)؛

-برنامج دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ED Pem 1 (2002-2007)؛

-برنامج دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتحكم في تكنولوجيا الإعلام والاتصال ED Pem 2 (2009-2012)؛

-البرنامج الوطني لتأهيل 2000 مؤسسة (2010-2014).

2.1.صندوق ترقية التنافسية الصناعية:

وفي هذا الصدد، وتطبيقا لأحكام المادة 92 من قانون المالية لسنة 2000، قامت الجزائر بفتح حساب تخصيص رقم 102-302 عنوانه صندوق ترقية التنافسية الصناعية، والذي يتم تقيد في جانب الإيرادات: تخصيصات ميزانية الدولة، والتحويلات الخارجية (برنامج (MEDA) القروض التعاقدية والامتيازية)، واقتطاعات أو مساهمات عن طريق صناديق أخرى (الخوصصة، البحث، التنمية والصادرات)، والهبات والوصايا، وفي باب النفقات: نفقات التسيير التي تهدف إلى ترقية التنافسية الصناعية لا سيما تلك المتعلقة بما يأتي: المواصفة الصناعية، نوعية المنتوجات، الاستراتيجية الصناعية، الملكية الصناعية، التكوين، الإعلام الصناعي والتجاري، البحث والتنمية، الجمعيات المهنية، ترقية الجمعيات المهنية في قطاع الصناعة، والنفقات المرتبطة بالدراسات المتعلقة بتأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاط، والنفقات المتعلقة بإنجاز إعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاط، والمصاريف المدفوعة في إطار تطبيق برنامج التكوين الموجه لمسيري المناطق الصناعية ومناطق النشاط، والنفقات المتعلقة بكل النشاطات التي لها علاقة مع برنامج إعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاط، وحدد القانون الأمر بصرف هذا الحساب هو الوزير المكلف بالصناعة وإعادة الهيكلة.

كما تم تأسيس لجنة وطنية للننافسية الصناعية التي تتمثل مهامها فيما يأتي:

-إعداد تقديم ملفات المؤسسات والهيئات من أجل الاستفادة من المساعدات المقررة في الصندوق؛

-تحديد شروط قابلية الحصول على مساعدات الصندوق؛

-تحديد طبيعة المساعدات التي يمكن منحها ومبالغها؛

-إعداد المعاهدة التي من شأنها ربط المؤسسة المستفيدة بالوزارة المكلفة بالصناعة وإعادة الهيكلة؛

-متابعة أداء المؤسسات التي استفادت مساعدات الصندوق وتقييمه.

وجاء القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 ليحدد مدونة إيرادات ونفقات صندوق ترقية التنافسية الصناعية، والذي تم تعديله بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 مارس 2013، كما يلي:

يمون صندوق ترقية التنافسية الصناعية عن طريق تخصيصات ميزانية الدولة، والهبات والوصايا، في المقابل، تمنح مساهمة الصندوق إلى النشاطات المرتبطة بمحيط المؤسسات الصناعية التي تبادر بها وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، المؤسسات الصناعية ومؤسسات الخدمات المرتبطة بالصناعة في القطاعين العام والخاص، والتي تتعهد بتنمية أعمال التأهيل وتطوير التنافسية الصناعية، ويساهم الصندوق في تمويل نفقات الاستثمارات المادية وغير المادية المؤدية إلى تحسين نجاعة وترقية المؤسسات والخدمات ذات العلاقة، ولا سيما منها:

- **النفقات المتصلة بتحسين نجاعة المؤسسات الصناعية**: لاسيما:

- الخبرة والمساعدة التقنية في ميادين: إعداد الدراسات والتشخيصات ومخططات تأهيل المؤسسات والأشغال الأخرى للخبرة، وتنفيذ ومتابعة توصيات مخططات تأهيل المؤسسات؛
- الاستثمارات غير المادية المتصلة بتحسين التنافسية؛
- الاستثمارات المادية المتصلة بتحسين التنافسية، لا سيما تجهيزات: الإنتاج الموجه إلى تقوية جودة المنتوجات والتغليف، وذات التكنولوجيات العالية، خاصة بآلات مخابر التحليل والاختبار والمعايرة والمراقبة والقياس، تهدف إلى استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال؛
- نشاطات الاتصال المرتبطة بترقية التنافسية الصناعية.

- **النفقات المتصلة بتأهيل محيط المؤسسة:**

- الخبرة والمساعدة التقنية في ميادين: التقييس، القياسة، الجودة لاسيما المساعدة في التصديق على المنتوجات والأنظمة والأشخاص، وضع أنظمة للإعلام والتسيير، الاستراتيجية الصناعية، الملكية الصناعية، الإعلام الصناعي والتجاري، الابتكار والبحث والتطوير، التكوين في المواد البشرية لاسيما في التنظيم والمناجمانت، الاعتماد: الدعم المالي لعمليات التحسيس حول الاعتماد ومساعدة هيئات تقييم المطابقة قصد اعتمادها وهي مخابر التجارب والتحاليل والمعابرة وكذلك هيئات التفتيش والمطابقة أجهزة منتوجات أو أشخاص، التأهيل: إنجاز الدراسات ذات الطابع الاقتصادي والتحقيقات المرتبطة بالتأهيل، كل النفقات الأخرى التي لها علاقة بتأهيل محيط المؤسسات الصناعية والخدمات المتصلة بالصناعة، ترقية الجمعيات المهنية للقطاع الصناعي.

- **النفقات المتصلة بعمليات تطور الذكاء الاقتصادي واليقظة الإستراتيجية لدى المؤسسات:**

- تنظيم ملتقيات التحسيس؛
- التكوين في الذكاء الاقتصادي؛
- المرافقة ومتابعة وضع خلايا الذكاء واليقظة الإستراتيجية من طرف خبرة مؤهلة؛
- اقتناء أدوات اليقظة؛
- إنجاز دراسات ذات طابع اقتصادي والتحقيقات.

- **النفقات المتصلة بالمناطق الصناعية ومناطق الأنشطة:**

- النفقات المتصلة بالدراسات وإنجاز أشغال إعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق الأنشطة؛
- النفقات المتعلقة بالدراسات والتهيئة وإنشاء المناطق الصناعية ومناطق الأنشطة؛
- كل النفقات الأخرى المتعلقة بالدراسات والإنشاء وتطوير المناطق الصناعية ومناطق الأنشطة؛
- المصاريف المخصصة بعنوان تنفيذ برامج التكوين الموجهة إلى مسيري المناطق الصناعية ومناطق الأنشطة.

- **النفقات المتصلة بالنظام الوطني للابتكار**: لاسيما:

- المساعدات المالية لتطوير وترقية الابتكار والبحث والتطوير لدى المراكز التقنية الصناعية ومخابر البحث والمؤسسات الصناعية المبتكرة؛

- المساعدات لإنجاز الدراسات ذات الطابع الاقتصادي والتحقيقات؛
- المساعدات للمخترعين بإنشاء شركات دافعة (START UPS)؛
- المساعدات للمخترعين لتسجيل براءتهم وإنجاز نماذج لاختراعاتهم.

- **النفقات المتصلة بسير اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية:** النفقات الناتجة عن مهام اللجنة الوطنية التنافسية الصناعية بمناسبة اجتماعاتها، لا سيما التقارير والأشغال الأخرى الخبرة، الضرورية لتنوير أعضاء اللجنة حول أثر ووضعية مختلف برامج التنافسية المبادر بها من طرف وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.
- **النفقات المتصلة بالدراسات والمساعدة التقنية الخاصة بالاستراتيجية الصناعية:** لا سيما تلك:
  - الدراسات المتعلقة بالفروع الصناعية والتموقع الاستراتيجي؛
  - الدراسات المتعلقة بالأسواق؛
  - إنجاز مخططات إعادة الاستثمار وإنعاش النشاطات؛
  - إنجاز مخططات تنمية الفروع الصناعية.
- **النفقات المتصلة بتطوير استعمال وإدماج تكنولوجيا الإعلام والاتصال،** لا سيما الدارسات، عمليات التحسيس ملتقيات وملصقات أخرى.

2.2.برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قامت الجزائر بمجموعة من برامج التأهيل تستهدف استدراك التأخر الذي يفصلها على المؤسسات المؤهلة دوليا، فبعد البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية، أطلقت البرامج الوطني تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1.2.2.البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

شرعت الجزائر في عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تطبيقا للمادة 18 من القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، التي تنص على أن تقوم الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في إطار تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوضع برامج التأهيل المناسبة من أجل تطوير تنافسية المؤسسات، وذلك بغرض ترقية المنتوج الوطني ليستجيب للمقاييس العالمية، وحظي بموافقة كل من مجلس الحكومة بتاريخ 10 ديسمبر 2003 ومجلس الوزراء في 08 مارس 2004، وتم الانطلاق الرسمي للبرنامج في 25 فيفري 2007، ويتم تمويل البرنامج من طرف الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقيمة 01 مليار سنويا، على مدار 06 سنوات (موساوي، 2012، ص183)، وتتمثل إجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي (عبد الكريم، 2014، ص143):

- التشخيص الاستراتيجي العام لوضعية المؤسسة وإعداد مخطط التأهيل ومخطط التمويل؛
- تبني برنامج التأهيل من طرف الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تنفيذ ومتابعة خطة التأهيل.
- منح المساعدات المالية.

وتتمثل المساعدات المالية المقدمة في إطار هذا البرنامج في الآتي: نسبة 100% من تكلفة التشخيص الشامل في حدود 600000 دج، و100% من تكلفة الاستثمارات غير المادية، و20% من تكلفة الاستثمارات المادية، ويقدر المبلغ الأقصى لتمويل برنامج التأهيل بـ 05 مليون دج (استثمارات مادية وغير مادية)، كما تقوم الوزارة ببعض الإجراءات لصالح بعض المؤسسات المختارة والمحددة، وذلك بتحمل تكلفة أجر عامل متخصص لمدة سنتين من أجل تحسين تنافسية المؤسسة، والموافقة للحصول على شهادة ISO بحدود 1.2 مليون دج للمؤسسة.

لقد حقق البرنامج نتائج معتبرة منذ بدايته حتى ماي 2010، حيث أبدت 1700 مؤسسة صغيرة ومتوسطة رغبتها في الانخراط في البرنامج الوطني للتأهيل، وتقدمت منها 529 مؤسسة بطلب الانخراط في البرنامج، ومن بين هذه المؤسسة هناك 206 ملف جاهز للدراسة، أما 351 مؤسسة فقد انطلقت في إجراءات التأهيل، ومن بين 351 مؤسسة هناك 279 مؤسسة

استفادت من عمليات تشخيص قبلي أو تشخيص استراتيجي، بينما استفادت 32 مؤسسة من كافة عمليات التأهيل، وقد شملت عمليات التأهيل مجموعة من الميادين أهمها: التنظيم، نظام تسيير الجودة، التسويق، تسيير الإنتاج، تسيير الموارد البشرية..الخ (باينات، 2016، ص77).

2.2.2.البرنامج الوطني الجديد لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يعتبر البرنامج الوطني الجديد لتأهيل 20000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة من أهم البرامج المعتمدة لتنمية وتطوير القطاع، نظرا للإمكانيات المالية والبشرية الهائلة التي تم تسخيرها لإنجاحه، وهو برنامج موجه لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحيطها، تم اعتماد هذا البرنامج من طرف مجلس الوزراء يوم 11 جويلية 2010، وتشرف على تنفيذه الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME)، بغطاء مالي يقدر بحوالي 386 مليار دج، وأكثر من 01 مليار لدعم أسعار الفائدة على القروض البنكية، وتركز أنشطة هذا البرنامج على الإجراءات التشخيصية، والاستثمارات المادية وغير المادية والتكوين والمساعدة التقنية (MII,2012,P02).

وهذا البرنامج هو الأداة التي وضعتها السلطات الجزائرية للسماح لنسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو ولعب دورا قياديا في التنمية الوطنية، وينطلق من الحاجة المعلنة من طرف رؤساء المؤسسات للدعم العمومي لمواجهة التغيرات الحالية وامتصاص العجز المالي للمؤسسات الجزائرية فيما يخص التسيير وتوفير المرافق، ويهدف البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتمكينها من مسايرة المعايير الدولية في التنظيم والإدارة، لتتمكن من مواجهة تحديات العولمة، وانفتاح الأسواق والتغيرات التكنولوجية، وهذا بالعمل من خلال المرافقة والدعم وإجراءات التشخيص.

وبالنسبة لحالة التقدم للبرنامج إلى غاية النصف الأول من سنة 2016 اشتركت 4783 مؤسسة في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتم تأهيل 2602 ملف، وعدم تأهيل 1551 ملف، وتأجيل 616 ملف ووصل تقارير التأهيل إلى 2626 ملف، و14 ملف قيد المعالجة.

3.2. الهيئات الإدارية المنفذة للبرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تم تدعيم البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الهيئات والآليات والتي من بينها الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME)، والصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى صناديق ضمان القروض.

1.3.2.الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME):

تم انشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 3 ماي 2005، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تحت وصاية الوزير المكلف بالقطاع، والوكالة أداة الدولة في مجال تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبهذه الصفة تتولى الوكالة المهام الآتية:

-تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛

-تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان متابعته؛

-ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية ونجاعتها، واقتراح التصحيحات الضرورية عليها عند الاقتضاء؛

-متابعة ديموغرافية المؤسسات في مجال إنشاء النشاط وتوقيفه وتغييره؛

-إنجاز دراسات حول الفروع وكذا المذكرات الظرفية الدورية حول التوجهات العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-ترقية الابتكار التكنولوجي واستعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة بالتعاون مع المؤسسات والهيئات المعنية؛

-جمع المعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستغلالها ونشرها؛

-التنسيق مع الهياكل المعنية بين مختلف برامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2.3.2.الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تم فتح حساب التخصيص رقم 124-302 الذي عنوانه الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بموجب المادة 71 من قانون المالية لسنة 2006، وتغطي نفقات الصندوق نشاطات التأهيل لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعلقة بما يلي (قرار وزاري مؤرخ في 07 فيفري 2007، العدد 18):

-الدراسات المتعلقة بالتشخيصات القبلية والتشخيصات الإستراتيجية؛

-إعداد مخططات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقبولة، وتنفيذها؛

-إعداد دراسات السوق؛

-المرافقة قصد الحصول على الإشهاد على مطابقة الجودة؛

-دعم مخططات تكوين موظفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-أنشطة دعم في مجال التقييس والقياسة والملكية الصناعية؛

-دعم الابتكار التكنولوجي والبحث والتطوير على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ويمول الصندوق نشاطات التأهيل لفائدة محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعلقة بالمجلات التالية:

-إنجاز دراسات عن شعب النشاطات، وإعداد دراسات حول الموقع الاستراتيجي لشعب النشاطات؛

-إنجاز دراسات عامة لكل ولاية؛

-تدعيم القدرات غير المادية لتدخلات الجمعيات المهنية من أجل تعميم وفهم وتأطير برنامج التأهيل؛

تطوير الوساطة المالية بين المؤسسات المالية، البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تسهيل الحصول على القروض البنكية وأجهزة الدعم المالي؛

-إعداد وتنفيذ مخطط إعلامي وتحسيسي وإصدار مجلات حول البرنامج الوطني لتأهيل هذه المؤسسات؛

نشاطات المتابعة والتقييم والسهر حول ملائمة وأثر البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وقد أدخلت العديد من التعديلات القانونية والتنظيمية على الصندوق، وبموجب قانون المالية لسنة 2015 تم جمع حساب التخصيص الخاص رقم 102-302 الذي عنوانه صندوق ترقية التنافسية الصناعية، وحساب التخصيص الخاص ورقم 107-302 الذي عنوانه صندوق دعم الاستثمار، ضمن حساب التخصيص رقم 124-302 الذي عنوانه الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الذي يصبح عنوانه الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم الاستثمار وترقية التنافسية الصناعية، حيث يتولى المهام التالية (قرار وزاري مؤرخ في 15 ديسمبر 2016، العدد 19):

-تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويشمل دعم الاستثمار غير المادي لاسيما النشاطات غير المادية والنشاطات غير المادية لفائدة المحيط المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودعم الاستثمار المادي، والتكفل بالديون الناتجة عن تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-دعم الاستثمار؛

-ترقية التنافسية الصناعية: تشمل النفقات المتصلة بتحسين نجاعة المؤسسات الصناعية، والنفقات المتصلة بتأهيل محيط المؤسسة، والنفقات المتصلة بعمليات تطوير الذكاء الاقتصادي واليقظة الاستراتيجية لدى المؤسسات، والنفقات المتعلقة بالمناطق الصناعية ومناطق النشاط، والنفقات المتصلة بالنظام للابتكار، والنفقات المتصلة بالدراسات والمساعدة التقنية الخاصة بالاستراتيجية الصناعية، والنفقات المتصلة بتطوير استعمال وإدماج تكنولوجيات الإعلام والاتصال، ونفقات التسيير المرتبطة بتنفيذ البرامج والأعمال السابقة.

3.3.2. صناديق ضمان القروض:

تعمل صناديق دعم وتمويل المؤسسات، ولاسيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تسهيل حصول أصحاب المشاريع الاستثمارية على التمويل اللازم لإقامة مشاريعهم ومحاولة التغلب على المشاكل التي تواجهها في هذا المجال، وذلك

من خلال توفير الضمانات الكافية للحصول على التمويل البنكي، حيث أنشأت الجزائر مجموعة من الآليات والهيئات والتي من بينها: صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)، والصندوق الوطني لضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CGCI-PME)، وصندوق الضمان المشترك للقروض الصغيرة، ومؤسسات رأس مال الاستثمار.

3.هيئات دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

نظرا للدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من البطالة، والمشاركة في خلق القيمة المضافة، وزيادة حجم الناتج المحلي الإجمالي وترقية الصادرات، وزيادة الاستثمار المحلي والأجنبي، فإن الحكومة الجزائرية بذلت جهودا من أجل تأطير القطاع تشريعا وتنظيما لإيجاد الآليات والميكانيزمات وكذا المؤسسات والهيئات الإدارية والتقنية التي من شأنها تحسين محيط المؤسسة إداريا وتنظيميا، وتقنيا وتكنولوجيا وخدماتيا، فضلا عن تسهيل وتنويع طرق التمويل للحد من المشكلات والمعوقات التي تعترضها، وتطوير وزيادة نموها، والبحث عن إستراتيجية تنموية تضع في اعتبارها أولوية الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لأن فعاليته تبقى مرهونة بمدى دعم الدولة له (مشغالي، محرز، 2017، ص08).

1.3.الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار (ANDI):

بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، جاءت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لتحل محل الوكالة الوطنية لترقية ودعم الاستثمار (APSI) سابقا التي أنشأت في سنة 1993، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تعنى بخدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب، وتعتبر هذه الوكالة الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة والترويج لها واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة، خصوصا وأن الجزائر تشهد تحولا اقتصاديا عميقا باتجاه اقتصاد السوق والانفتاح على الرأس المال الخاص ضمن إطار إعادة الهيكلة (أمر 03/01، 20 أوت 2001).

وخلال سنة 2016، بلغ العدد المشاريع المصرح بها من طرف الوكالة 7185 مشروع، بمبلغ إجمالي قدره 1839 مليار دج، وساهمت هذه المشاريع في توفير 164414 منصب شغل، ويعتبر قطاع النقل هو القطاع الأكثر جاذبية بالنسبة لحصيلة الوكالة الوطنية للاستثمار سنة 2016 حيث بلغ عدد المشاريع 2572 مشروعا، يليه قطاع نقل البضائع الصناعة 2142 مشروعا، يليه قطاع الأشغال العمومية 1468 مشروعا وقطاع الخدمات 1176 مشروعا (MIM, N°30).

2.3. مشاتل المؤسسات:

تطبيقا للمادة 12 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18، والتي تنص على أن تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشاتل لضمان ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتكون المشاتل في أحد الأشكال التالية (مرسوم تنفيذي رقم 03-78 مؤرخ في 25 فبراير 2003):

-**المحضنة:** وهي مؤسسات عمومية، أو خاصة، أو مختلطة، ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات؛

-**ورشة الربط:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعات الصغيرة والمهن الحرفية؛

-**نزل المؤسسات:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميادين البحث.

وتتوخى المشاتل الأهداف الآتية: تطوير التآزر مع المحيط المؤسساتي، المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها، تشجيع بروز المشاريع المبتكرة، تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد، ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة، تشجيع المؤسسات على تنظيم أفضل، العمل على أن تصبح على المدى المتوسط عاملا استراتيجيا في التطور الاقتصادي في مكان تواجدها.

وفي إطار الأهداف المحددة تكلف المشاتل بما يأتي:

-استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع؛
-تسيير وإيجار المحلات: تتولى المشاتل فيما يتعلق بتسيير المحلات احتضان أصحاب المشاريع بوضع محلات تحت تصرفهم تتناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة واحتياجات نشاطات المشروع؛
-تقديم الخدمات: تقدم المشتلة فيما يخص شروط تقديم الخدمات، التوطين الإداري والتجاري للمؤسسات الحديثة النشأة وللمتعهدين بالمشاريع، وتضع تحت تصرفات المؤسسات المختصة تجهيزات المكتب ووسائل الإعلام الآلي، ويمكن أن تختار المشتلة تطوير استعمال التكنولوجيا الحديثة الأكثر تقدما، وتوفر المشتلة أيضا بناء على طلب المؤسسات المحتضنة الخدمات المشتركة الآتية: استقبال المكالمات الهاتفية والفاكس، توزيع وإرسال البريد وكذا طبع الوثائق، استهلاك الكهرباء والغاز والماء؛
-تقديم إرشادات خاصة: تتولى المشتلة فيما يخص الاستشارة المقدمة للمؤسسات مرافقة ومتابعة أصحاب المشاريع قبل إنشاء مؤسساتهم وبعده، وزيادة على وظيفة الاستشارة في الميدان القانوني والمحاسبي والتجاري والمالي، تقدم المشتلة لأصحاب المشاريع دعما يتمثل في تلقينهم مبادئ تقنيات التسيير خلال مرحلة إنضاج المشروع.

وتتضمن ميزانية المشتلة في جانب الإيرادات مساهمات الدولة وعائدات الإيجار والأتاوى المدفوعة مقابل الخدمات المقدمة من طرف المشتلة والهبات والوصايا، وفي باب النفقات نفقات التسيير والتجهيز.

وعليه فإن مشاتل المؤسسات أو حاضنات الأعمال، هي هيئة لمساعدة ودعم إنشاء المؤسسات التي تدخل في إطار سياسة ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويدخل نشاطها في إطار تكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتساهم في النمو الاقتصادي عن طريق خلق مناصب شغل والثروات، وتعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون لإقامة مؤسسة صغيرة، ويحتوي هذا الدعم على دراسات الجدوى، استشارات قانونية، دعم فني ومالي، إداري وتسييري، ودعم تسويقي، وهذه المشاتل تلعب دورا هاما في مجال استقبال واحتضان وحتى تدريب أصحاب أفكار المشاريع لتجسيدها على أرض الواقع.

وفي نهاية سنة 2016 تم تشغيل 16 مشتلة المؤسسات المسماة محضنة في الولايات التالية: عنابة، وهران، برج بوعريريج، غرداية، بسكرة، خنشلة، ميلة، سيدي بلعباس، ورقلة، باتنة، ادرار، البيض، أم البواقي، بشار، تيارت، البويرة. كما بلغ عدد المؤسسات التي تم إنشاؤها 70 شركة، وعدد المشاريع المستضافة 158 مشروعا، تتوزع حسب قطاع النشاط إلى: 70 مؤسسة للخدمات، 35 صناعة، 30 أغذية زراعية، 13 أشغال عمومية، 07 السياحة، 02 مشروع خاص بالطاقة، 07 البيئة، 04 مشاريع للزراعة والصيد البحري.

3.3.مراكز التسهيل:

تطبيقا للمادة 13 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18، والتي تنص على أن إجراءات تأسيس وإعلام وتوجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق مراكز تسهيل تنشأ لهذا الغرض، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتتوخى مراكز التسهيل تحقيق الأهداف الآتية (مرسوم تنفيذي رقم 03-79 مؤرخ في 25 فبراير 2003):
-وضع شباك يتكيف مع احتياجات منشئ المؤسسات والمقاولين؛
-تطوير ثقافة المقاولة؛
-ضمان تسيير الملفات التي تحظى بمساعدات الصناديق المنشأة لدى الوزارة المكلفة بالقطاع؛
-تقليص آجال إنشاء المؤسسات وتوسيعها واستردادها؛
-تشجيع تطوير التكنولوجيات الجديدة لدى حاملي المشاريع؛
-إنشاء مكان التقاء بين عالم الأعمال والمؤسسات الإدارات المركزية أو المحلية؛
-الحث على تثمين البحث عن طريق توفير جو للتبادل ببين حاملي المشاريع ومراكز البحث وشركات الاستشارة ومؤسسات التكوين والأقطاب التكنولوجية والصناعية والمالية؛

-تشجيع تطوير النسيج الاقتصادي المحلي؛
-ترقية تعميم المهارة وتشجيعها؛
-تثمين الكفاءات البشرية وعقلنة استعمال الموارد المالية؛
-نشر الأجهزة الموجهة لمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها؛
-مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للاندماج في الاقتصاد الوطني والدولي.
وتتولى مراكز التسهيل المهام التالية:

- دراسة الملفات التي يقدمها حاملوا المشاريع أو المقاولين والإشراف على متابعتها؛
- مساعدة المستثمرين على تخطي العراقيل التي تواجههم أثناء مرحلة تأسيس الإجراءات الإدارية؛
- تجسيد اهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية وذلك بتوجيههم حسب مسارهم المهني؛
- تشجيع نشر المعلومة بمختلف وسائل الاتصال المتعلقة بفرص الاستثمار والدراسات القطاعية والإستراتيجية والدراسات الخاصة بالفروع؛
- تقديم خدمات في مجال الاستشارية في وظائف التسيير والتسويق واستهداف الأسواق وتسيير الموارد البشرية وكل الأشكال الأخرى المحددة في سياسة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دعم تطوير القدرة التنافسية؛
- المساعدة على نشر التكنولوجيا الجديدة.

وتعمل المراكز على تسهيل إجراءات التأسيس والإعلام والتوجيه ودعم إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة، عن طريق مساعدة أصحابها، كتسهيل العمليات الإدارية والإسراع في تنفيذها لدى الهيئات المختصة، وتطوير التكنولوجيا وتثمين البحث والكفاءات، إضافة إلى العمل على تطوير هذا القطاع ودمجه في الاقتصاديات المحلية والدولية، وقد تم إنشاء 21 مركز تسهيل في كل من ولايات: تيبازة، وهران، أدرار، برج بوعريريج، إليزي، جيجل، تمنراست، النعامة، تندوف، الجلفة، سيدي بلعباس، البليدة، بسكرة، البيض، خنشلة، الأغواط، بشار، بجاية، ورقلة، الشلف، سوق أهراس،
وقد تم إنشاء 14 مركز يعمل على تسهيل إجراءات التأسيس والإعلام والتوجيه ودعم إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة، عن طريق مساعدة أصحابها، كتسهيل العمليات الإدارية والإسراع في تنفيذها لدى الهيئات المختصة، وتطوير التكنولوجيا وتثمين البحث والكفاءات، إضافة إلى العمل على تطوير هذا القطاع ودمجه في الاقتصاديات المحلية والدولية.

وبلغ عدد المؤسسات التي تم إنشاؤها 957 سنة 2015، وعدد الوظائف 3418 سنة 2015، وتتوزع المشاريع التي تدعمها مراكز التسهيل والبالغ عددها 1256 سنة 2016 حسب قطاع النشاط: 265 صناعة، 412 خدمات، 142 أشغال عمومية، 181 فلاحة، 28 تجارة، 187 حرف، 11 مشاريع متنوعة.

4.3.الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ENSEJ):

أنشأت هذه الوكالة وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، وتتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولها فروع جهوية ومحلية، هذه الوكالة مكلفة بتشجيع ودعم والمرافقة على إنشاء المؤسسات، هذا الجهاز موجه للشباب البطال العاطل عن العمل والبالغ من العمر (19-35) والحامل لأفكار مشاريع تمكنهم من خلق مؤسسات، وتأهيلهم عن طريق المساندة الفنية والتقنية والمالية، من أجل ترقية تشغيل الشباب وتوفير كل المعلومات حول الإدارة والتسيير والتنظيم، وكل ما يتعلق بالاستثمار خاصة وبالاقتصاد الوطني ككل، ومنذ إنشائها وحتى تاريخ 2016/12/31 مولت الوكالة 367980 ملف مشروع مصغر، والتي أنشأت 878264 منصب عمل، بمبلغ استثمار وصل إلى 1156.6 مليار دج (قوجيل، 2016، ص156).

5.3. الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC:

تأسس الصندوق الوطني للبطالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم94-188 المؤرخ في 6 يوليو 1994، ويتكفل الصندوق بجهاز الدعم لإنشاء وتوسيع النشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر 35-50 سنة والذين فقدوا ووظائفهم لأسباب اقتصادية لشهر واحد.

إضافة إلى ذلك هناك العديد من الوكالات والهيئات التي من شأنها دعم وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مثل: صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(FGAR) ، لجان دعم وتنمية الاستثمارات المحلية (CALPI)، بورصات المناولة والمشاركة، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، صندوق ضمان القروض المصغرة، اللجنة الوطنية لحماية المنتج الوطني، غرف التجارة والصناعة المتواجدة على المستوى الجهوي، ووكالة التنمية الاجتماعية (ADS)، وصناديق الدعم المختلفة..الخ.

4.تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

شهد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تطورا ملحوظا ابتداء من سنة 2001، تاريخ صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والجدول التالي رقم (01) يعرض تطور هذه عدد هذه المؤسسات:

الجدول رقم (01): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
المؤسسات الخاصة	179893	189552	207949	225449	245842	269806	293946	321387
المؤسسات العمومية	778	788	778	778	874	739	666	626
عدد المؤسسات ص م	245348	261863	288577	312959	342788	376767	410959	519526
السنوات	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**
المؤسسات الخاصة	345902	369319	391761	420117	459414	496989	537901	575906
المؤسسات العمومية	591	557	572	557	557	542	532	390
عدد المؤسسات ص م	625069	619072	659309	711832	777816	852053	934569	1022621

Source: Ministère de l'Industrie et des Mines, Bulletin d'information Statistique, ,N°04, N°05,...N°30.

من خلال الجدول رقم (01) السابق نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بلغ 1022621 سنة 2016 بعدما كان 245348 سنة 2001، وتقدر الزيادة في عدد المؤسسات بحوالي 777273 مؤسسة، ويرجع هذا التطور الملحوظ إلى الزيادة في القطاع الخاص إذ انتقل عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص من 244570 سنة 2001 ليصل إلى 1022231 سنة 2016، ويحتل القطاع الخاص حوالي 77% من عدد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الكلية، والعكس بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية التي سجلت انخفاضا في عددها من 778 سنة 2001 لتبلغ 390 سنة 2016 حيث أن 388 مؤسسة صغيرة ومتوسطة عمومية غادرت القطاع بسبب خوصصتها.

ويعود ارتفاع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الإجراءات التحفيزية التي عملت الدولة على اتخاذها من أجل تطوير وتحسين المناخ العام لهذا القطاع، والعديد من التسهيلات والآليات التي تم استحداثها بغرض الاستثمار والتشغيل، وتشجيع المستثمرين والمقاولين، وإجراءات الدعم المختلفة من تسهيل الحصول على التمويل والامتيازات الجبائية وشبه الجبائية للمؤسسات الجديدة، وتنصيب العديد من المؤسسات والهيئات كالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، بالإضافة إلى مراكز التسهيل والحاضنات، وبرامج إعادة التأهيل للمؤسسات، والعديد من البرامج الأخرى، وتكمن المهمة الأساسية لهذه الهيئات في تقديم الدعم المادي والمعنوي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال منح القروض وتسهيلات الدفع من جهة، ومن جهة أخرى ضمان المرافقة الفنية لمختلف المشاريع الصغيرة، أما التراجع على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية فيعود إلى سياسات إعادة الهيكلة التي تعتمدها الدولة، والتغير من نمطها ووضعها القانوني ونوعها وهذا ما يغير في

كل مرة من عددها، لكن غالبا ما يتم الاعتماد على القطاع الخاص أكثر فيما يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بينما يتم الاحتفاظ بعدد محدود فقط من هذا النوع في القطاع العام الذي يعتمد بصفة أساسية على المؤسسات الكبيرة، ومن خلال ما سبق يظهر الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، حيث بحكم عددها ومساهمتها الكبيرة، فإن أي تغيير يطرأ أو يؤثر عليها، سيؤثر بالتأكيد على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل سنة في نسبة كبيرة منه إلى القطاع الخاص، فهي تمثل واجهة النشاطات الاقتصادية في الجزائر، وهذا بسبب سياسة الانفتاح الاقتصادي والخوصصة، أما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية، فلا تمثل إلا نسبة ضئيلة جدا الأمر الذي يفسر أن التوجه الذي اتخذته الجزائر من بداية الثمانينات قد أصبح واقعا يفرض نفسه على هيكل الاقتصاد الجزائري، ويرجع وجود نسبة كبيرة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة إلى بعض الأسباب والمعطيات الموضوعية، أهمها التحولات الاقتصادية العالمية، وما صاحبها من تطبيق لبرنامج التعديل الهيكلي في الجزائر، ما طرح حتمية تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمعالجة تخلي الدولة عن بعض الأنشطة وامتصاص المسرحين من مناصب عملهم بسبب إعادة هيكلة قطاعات النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى الدور المتعاظم للقطاع الخاص خصوصا في ظل الأوضاع الاقتصادية الحالية، وترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية وخدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة اقتصادية تم التخلي عنها.

الخاتمة:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تنمية الاقتصاد الوطني، وقد حاولت الجزائر الاستفادة من قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من أجل النهوض بالقطاعات الاقتصادية الوطنية، ودعمه بجملة من الصيغ والآليات وأجهزة الدعم.

ولقد توصلنا من خلال هذا البحث إلى النتائج التالية: عملت الجزائر سنة 2001 على إصدار القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقامت بتعديله سنة 2017، وشملت التعديلات مقاييس كمية تتمثل في عدد العمال ورقم الأعمال، والحصيلة السنوية، كما عملت على تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال برامج تأهيل المؤسسات، وساهمت في إنشاء العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي زيادة عددها من خلال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب والصندوق الوطني للتامين على البطالة وصناديق ضمان القروض.

كما بذلت الحكومة الجزائرية جهودا من أجل تأطير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشريعا وتنظيما وإيجاد الآليات والميكانيزمات وكذا المؤسسات والهيئات الإدارية والتقنية التي من شأنها تحسين محيط المؤسسة إداريا وتنظيميا، وتقنيا وتكنولوجيا وخدماتيا، فضلا عن تسهيل وتنويع طرق التمويل للحد من المشكلات والمعوقات التي تعترضها، وتطوير وزيادة نموها، والتي من بينها برامج التأهيل، صناديق القروض، مشاتل المؤسسات، حاضنات الأعمال. وغيرها.

ومن جملة التوصيات المقترحة العمل على تفعيل الاقتصاد الجزائري، والاعتماد على جملة من المتغيرات من صناعة، زراعة، سياحة، وبناء استراتيجية وطنية تعتم بالقطاعات الوطنية تنطلق من واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعمل على تنويع الصناعات الجزائرية وجعلها أكثر تنافسية بما يلبي احتياجات السوق المحلي، ويحقق التوجه نحو التصدير.

المراجع:

-بابنات عبد الرحمن، دور التدقيق في إنجاح عملية تأهيل المؤسسات الاقتصادية بالإشارة لحالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2016.

-بوهزة محمد وآخرون، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حالة المشروعات المحلية، الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، 25-28 ماي 2003، جامعة سطيف، الجزائر.

-حسين يحي، قياس فعالية برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول المغرب العربي، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2013.

-سهام عبد الكريم، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة عينة من المؤسسات نادي المقاولين والصناعيين لمتيجة، أطروحة دكتوراه تخصص إدارة أعمال، جامعة الجزائر 3، 2014.

-عبد اللطيف بلغرسة، آثار السياسة النقدية والمالية على تأهيل المؤسسة الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، العدد1، 2001.

-عثمانية رؤوف، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2016.

-كمال رزيق، بوزعمرور عمار، التصحيح الهيكلي وآثاره على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، جامعة سطيف، 29-30 أكتوبر 2001.

كمال رزيق، تأهيل المؤسسة الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، الجزائر، جوان 2004.

-محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر دراسة ميدانية، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، 2016.

-مشعالي بلال، محرز صالح، أساليب دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وإستراتيجيات التنويع الاقتصادي في ظل انهيار أسعار المحروقات، يومي 25 و26 أفريل 2017، جامعة قالمة، الجزائر.

-موساوي محمد، اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي وتأهيل الاقتصاد الجزائري دراسة حالة المؤسسة الاقتصادية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2012.

-نصيرة قوريش، آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يوم 17-18 أفريل 2006، جامعة الشلف، الجزائر.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المادة 04، العدد 77، 15 ديسمبر 2001.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المادة 05، العدد 02، 10 جانفي 2017.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، قرار وزاري مشترك المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يحدد مدونة إيرادات ونفقات صندوق ترقية التنافسية الصناعية، 30 يناير 2002، العدد7.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، قرار وزاري مشترك المؤرخ في 9 مارس 2013، يعدل ويتم القرار الوزاري مشترك المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 ، 26 يونيو 2013، العدد 33.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، مرسوم تنفيذي 03-79 مؤرخ في 25 فبراير 2003 يحدد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها، العدد 13.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، مرسوم تنفيذي 03-79 مؤرخ في 25 فبراير 2003 يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، المادة 02، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 ديسمبر 2016 يحدد مدونة إيرادات ونفقات حساب التخصيص رقم 124-302 الذي عنوانه الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم الاستثمار وترقية التنافسية الصناعية، العدد 19، 2017.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، المادة 118، قانون رقم 14-10 مؤرخ في 30 ديسمبر 2014 يتضمن قانون المالية لسنة 2015، العدد 78.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، أمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 47.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، قانون رقم 99-11 مؤرخ في 23 ديسمبر 1999 يتضمن قانون المالية لسنة 2000، المدة 92، العدد 92.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 07 فيفري 2007، يحدد مدونة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 124-302 الذي عنوانه الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 18.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، مرسوم تنفيذي 03-78 مؤرخ في 25 فبراير 2003 يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 13.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، مرسوم تنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 3 ماي 2005 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، العدد 32.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، مرسوم تنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 3 ماي 2005 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، العدد 32.

-الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، مرسوم تنفيذي رقم 2000-192 مؤرخ في 16 يوليو 2000 يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 102-302 الذي عنوانه صندوق ترقية التنافسية الصناعية، العدد 43 .

Idéal activité et développement de PME en Algérie, séminaire national sur la PME en Algérie, Alger, 1983, P44.

Ministère de l'industrie et des Mines, Document Intégral de la mise à niveau des PME, Février 2012.

Ministère de l'Industrie et des Mines, Bulletin d'information Statistique, N°30.

Ministère du l'industrie et de l'énergie, Plan de développement de la PME 1974-1977, Algérie, 1972, P14.